

التوسع الدلالي في الكلمات الاسلامية

د . حامد صادق قينبي

بعث الله سبحانه وتعالى محمدا صلى الله عليه وسلم بدين الاسلام ، وجعل معجزته القرآن الكريم ، وهي المعجزة اللغوية الوحيدة بين معجزات الانبياء عليهم السلام . ومنذ ذلك العهد تبوأ القرآن الكريم مكان الصدارة لدى أرباب اللغة والبيان . ومن ثم اعتبر الباحثون قديما وحديثا أن أهم حدث في تاريخ هذه اللغة هو نزول القرآن الكريم ، وظهور الاسلام (١) وبدا أثر هذا الحدث واضحا في لغة الحديث النبوي الشريف . ونستطيع أن نتبين مداه اذا علمنا أن القرآن الكريم كان يذكر أصول الدين الاسلامي واحكامه مجملة دون تفصيل ، ثم يأتي الحديث النبوي الشريف فيفصل ذلك ، يقول الله تعالى : ,, وأنزلنا اليك الذكر لتبين للناس ما نزل اليهم « (٢) فالقرآن الكريم مثلا لم يذكر التكاليف العملية التفصيلية والاحكام المترتبة على دلالة بعض الالفاظ الجديدة التي أتى بها القرآن الكريم مثل الصلاة والزكاة والحج ، وهي أهم أركان الاسلام ، بل اكتفى بنحو قوله عز من قائل : ,, وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة « (٣) وجاء الحديث النبوي الشريف ليفصل أوقات الصلاة وكيفياتها كما فصل القواعد والأسس التي يجب اتباعها في جميع الزكاة (٤)

والصلاة والزكاة نموذجان لما تناولته السنة النبوية بالبيان والشرح حتى انه ليصح لنا القول أن السنة تبين أحكام القرآن الكريم بيانا لغويا ، كما أنها توضح المفاهيم الأخلاقية والاجتماعية والانسانية

والسلوك المترتب على هذه المفاهيم الجديدة التي أتى بها القرآن الكريم .

ومن المتعارف عليه أن دراسة اللغة العربية غاية ووسيلة ، فهي غاية ممثله في هذه اللغة الجديدة في كلام الله سبحانه وتعالى ، إذ أن مجرد تلاوته عبادة أى عبادة ، وهي أيضا وسيلة لفهم ما وراء هذه الكلمات واستعمالها كما وردت في آى القرآن المجيد ، والحديث الشريف ، وكلام أئمة الدين من بعد .

لقد وقف علماء اللغة العربية من سلفنا الأوائل ازاء شرح هذه الكلمات الجديدة وقفة طويلة مترددين فى الاقدام على هذا العمل الشاق ، وذلك لتحرجهم أن يتجرؤا على تفسير كتاب الله بغير علم ، ف لغة القرآن الكريم تعرب عن معان جديدة . فهل يؤخذ اللفظ على ظاهره ، أو أن دقائق المعنى تقتضى أن يوجه اللفظ توجيهها آخر ؟

فأبو عمرو بن العلاء (ت ١٥٤ هـ) يرى أن فهم لغة القرآن الكريم وتدبر معانيه غاية كل مسلم ، وأن الشعر واللغة ينبغى أن يكونا أدوات لفهم لغة القرآن الكريم ، وعلى هذا النهج ألف أبو عبيده معمر بن المثنى (ت ٢٠٩ هـ) كتابه ،،مجاز القرآن ،، وسائر كتبه فى هذا الباب . وهما فى هذا مقلدان لعبد الله بن عباس (ت ٦٨ هـ) رضى الله عنهما (٥) بينما عارض الأصمعى عبدالملك بن قريب (ت ٢١٤ هـ) هذا الاتجاه إذ اشتهر عنه أنه لم يكن يحب التعرض لتفسير الفاظ القرآن تورعاً وتدينياً فضلا عن الاستشهاد بالشعر فى هذا الباب (٦) .

لقد أعطى القرآن الكريم نموذجا جديدا وممتازا لهذه اللغة ، ورفعها الى حضارة جديدة . فلقد جاء الاسلام بمفاهيم جديدة فى العقيدة ، والعبادات ، والمعاملات ، والأخلاق مما لم

تألفه العرب فى جاهليتهم ، وبذلك بدأت مرحلة جديدة فى تاريخ الحضارة انعكس أثرها على اللغة العربية اذ هى وعاء الفكر ودليله . ومن الطبيعى أن تتطلب هذه الحضارة الاسلامية مادة لغوية جديدة تغاير معانى الالفاظ المعهودة قبل الاسلام اذ تستمد معانيها من لغة التنزيل المجيد ، والحديث النبوى الشريف ، وهكذا نشأت طائفة من الكلمات الاسلامية (٧) ، يمكن أن نسميها ,,المصطلحات الاسلامية أو الشرعية,, (٨) يقول ابن فارس (٩) ,,كانت العرب فى جاهليتها على ارث من ارث آبائهم ، فى لغاتهم وآدابهم ونسائكهم وقرابينهم . فلما جاء الله - جل ثناؤه - بالاسلام حالت أحوال ، ونسخت ديانات ، وأبطلت أمور ، ونقلت من اللغة ألفاظ من مواضع الى مواضع آخر بزيادات زيدت ، وشرائع شرعت ، وشرائط شرطت . فعفى الآخر الأول وشغل القوم بعد المغادرات والتجارات وتطلب الأرباح ، والكدح للمعاش فى رحلة الشتاء والصيف ، وبعد الاغرام بالصيد والمعاقرة والمياسرة ، بتلاوة الكتاب العزيز الذى لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ، تنزيل من حكيم حميد ، وبالتفقه فى دين الله - عز وجل - وحفظ سنن رسول الله صلى الله عليه وسلم - مع اجتهادهم فى مجاهدة أعداء الاسلام . فصار الذى نشأ عليه آباؤهم ونشأواهم عليه كأن لم يكن ، وحتى تكلموا فى دقائق الفقه ، وغوامض أبواب الموارث وغيرها من علم الشريعة وتأويل الوحي بما دَوّن وحفظ حتى الآن . فصاروا بعد ما ذكرنا ، الى أن يسأل امام من الائمة وهو يخطب على منبره عن فريضة فيفتى ويحسب بثلاث كلمات ، وذلك قول أمير المؤمنين على رضى الله عنه حين سئل عن ابنتين وأبوين وأمرأة : ,,صار ثمنها تسعا « (١٠) فسميت المنبرية ، وابى أن يقول على منبره ،

والمهاجرون والأنصار متوافرون : ,,سلونى فو الله مامن آية الا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار أم فى سهل أم فى جبل ,,وحتى قال (رضى الله عنه) ، وأشار الى ابنه : ,,يا قوم استنبطوا منى ومن هذين علم ماضى وما يكون . . والى أن يتكلم هو وغيره فى دقائق العلوم بالمشهور من مسائلهم فى الفرائض وحده : كالمشركة ، ومسألة المباهلة والقراء وأم الفروخ ، وأم الآرامل ، ومسألة الامتحان ومسألة ابن مسعود والأكدرية ومختصرة زيد والخرقاء وغيرها مما هو أغمض وأدق ، فسبحان من نقل أولئك فى الزمن القريب - بتوفيقه - عما ألفوه ونشأوا عليه وغذّوا به الى مثل هذا الذى ذكرناه . وكل ذلك دليل على حق الايمان وصحة نبوة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم .

فكان مما جاء فى الاسلام ذكر المؤمن والمسلم والكافر والمنافق ، (١١) وان العرب انما عرفت المؤمن من الامان والايمان (١٢) ، وهو التصديق ، ثم زادت الشريعة شرائط وأوصافا بها سمى المؤمن بالاطلاق مؤمنا وكذلك الاسلام والمسلم ، وانما عرفت منه اسلام الشئ . ثم جاء فى الشرع من أوصافه ما جاء . وكذلك كانت لاتعرف من الكفر الا الغطاء والستر . فأما المنافق فاسم جاء به الاسلام لقوم أبطنوا غير ما أظهروه ، وكان الاصل من نفاقاء اليربوع (١٣) . ولم يعرفوا فى الفسق الا قولهم : فسقت الرطبة (١٤) ، اذا خرجت من قشرها ، وجاء الشرع بأن الفسق الافحاش فى الخروج عن طاعة الله عزوجل . ومما جاء فى الشرع الصلاة ، وأصله فى لغتهم الدعاء . وقد كانوا عرفوا الركوع والسجود وان لم يكن على هذه الهيئة .

قال النابغة الذبياني :

أودرة صدفية غواصها

بهج متى يرها يهبل ويسجد

وقال أبو عمرو :

أسجد الرجل : طأطأ رأسه وانحنى ، وأنشد

أسجد لليلى فأسجدا (١٥) أى طأطأ رأسه وانحنى

يعنى البعير اذا طأطأ رأسه لتركيه . وهذا وان كان كذا فان العرب لم تعرفه بمثل ما أتت به الشريعة من الأعداد والمواقيت والتحريم للصلاة والتحليل منها . وكذلك الصيام أصله عندهم الامساک ، ويقول شاعرهم (١٦)

خيل صيام وأخرى غير صائمة

تحت العجاج ، وخيل تعلق اللجما

ثم زادت الشريعة النية وحظرت الأكل والمباشرة ، وغير ذلك من شرائع الصوم . وكذلك الحج لم يكن عندهم فيه غير القصد وسبر الجراح (١٧) ، من ذلك قولهم (١٨) :

وأشهد من عوف حلولا كثيرة

يحجون سب الزبرقان المزعفرا

ثم زادت الشريعة ما زادته من شرائط الحج وشعائره . وكذلك الزكاة لم تكن العرب تعرفها . الا من ناحية النماء . وزاد الشرع ما زاد فيها مما لا وجه لاطالة الكلام بذكره . وعلى هذا سائر ما تركنا ذكره من العمرة والجهاد وسائر أبواب الفقه .

فالوجه فى هذا اذا سئل الانسان عنه أن يقول : فى الصلاة اسمان لغوى وشرعى ، ويذكر ما كانت العرب تعرفه ثم ماجاء الاسلام به

وهو قياس ما تركنا ذكره من سائر العلوم كالنحو والعروض والشعر ،
كل ذلك له اسمان : لغوى وصناعى

ويحدد لنا الجاحظ بعض سمات هذا التغير اللغوى الذى طرأ على
العربية بسبب الاسلام ممثلا فى سقوط بعض الالفاظ والتراكيب من
الاستعمال فيقول : (١٩) ترك الناس مما كان مستعملا فى الجاهلية
امورا كثيرة ، فمن ذلك تسميتهم للخراج اتاوة وكقولهم للرشوة ولما
يأخذه السلطان الحلوان (٢٠) والمكس كما تركوا أنعم صباحا وانعم ظلما
وصاروا يقولون : كيف أصبحتم ، وكيف أمسيتم ؟ كما تركوا أن يقولوا
للملك أو السيد المطاع : أبيت اللعن ، وقد ترك العبد أن يقول
لسيده : ربى ، وكذلك حاشية السيد والملك تركوا أن يقولوا : ربنا .
ويقول أيضا : ومن الكلام المتروك والتى زالت اسماؤه مع زوال
معانيها المرباع والنشيطه وبقى الصفايا (٢١) ، فالمرباع ربع جميع
الغنيمة الذى كان خالصا للرئيس وصار فى الاسلام الخمس على سنة
الله تعالى ، وأما النشيطه فانه كان للرئيس أن ينشط عند قسمة المتاع
العلق النفيس يراه اذا استحلاه ، وبقى الصفى ، وكان لرسول الله صلى
الله عليه وسلم من كل مغنم ، (٢٢) . ويقول ابن فارس : أن الصفى أيضا
زال بعد وفاة الرسول عليه السلام (٢٣) .

لقد اطلنا فى سرد النصوص السابقة لأنها تلقى أضواء ساطعة على
صميم مانحن بصدده بيانه . لقد اسقط الاسلام كلمات وتراكيب من
العربية لم تعد صالحة للتعبير عن الفكر الجديد ، فلم تعد مثل كلمات :
اتاوة ، مكس ، المرباع ، النشيطه محتاجا اليها فهجرت ، لأن الاسلام
غير من القيم الفكرية والاجتماعية للمجتمع الجاهلى ، ثم عدل عن
دلالة بعض الألفاظ وأضاف اليها دلالات جديدة لم تكن شائعة

الاستعمال من قبل ، فلم يعد العبد يقول لسيده : «ربى» ، ولم تعد حاشية الملك يقولون : «ربنا» ، لأن دلالة كلمة الرب اختلفت بعد الاسلام ، وفى ذلك يقول ابو حاتم الرازى (ت ٣٢٢ هـ) : «الرب المالك والسيد ، والرب فى كلام العرب هو المالك . يقال : هذا رب الدار ، ورب الضيعة ، ورب المملوك ، ويقال ذلك فى كل مالك لشيء ولا يقال للمخلوق هو الرب معرفة بالألف واللام كما يقال لله عزوجل ، بل يعرف بالاضافة ، فيقال : رب الدار ، ورب البيت وغير ذلك ، لأنه لا يملك غير ذلك الشيء» (٢٤) ، فاذا قيل الرب معرفة بالألف واللام دلت على العموم ، واستغنى بذلك عن الاضافة ، لأنه عزوجل رب كل شيء ومالكة ، فلا يضاف الى شيء فيختص به دون غيره . واذا قيل للمخلوق أضيف اليه شيء خاص دون غيره ، فقيل رب الدار ، ورب القوم ، أى : رئيسهم وسيدهم . وهو فى كلام العرب مشهور (٢٥) .

ونلاحظ مثل هذا فى بقية اسماء الله الحسنى التى وردت فى القرآن الكريم فمعظمها نقل من الدلالة الحسية الى دلالة مجردة تتناسب مع ماوصف صاحب العزة به نفسه فهو الواحد ، الأحد، الظاهر ، الباطن ، البارئ ، المصور ، السلام ، المؤمن ، (٢٦) ، سبحانه ليس كمثل شئ .

ولم يتوقف التوسع الدلالى للألفاظ على اسقاط بعض التراكيب والألفاظ من الاستعمال ، أو اضافة ، دلالات جديدة الى بعض الألفاظ القديمة بل تجاوزه الى استحداث نوع آخر من الدلالات ، أضافها أيضا الى الفاظ اعتاد العرب استعمالها على غير المعنى الذى جاء به الاسلام ، ومن ثم نسخ معانيها القديمة ولم تعد تستعمل الا فى المعانى

الاسلامية الجديدة ، واهم هذه الالفاظ ما اتصل بشعائر الاسلام و
عباداته كما سبق بيانه (١٧) .

غير أنه يجدر بنا بعد استعراض هذه الالفاظ التي ذكرها ابن
فارس والجاحظ والرازي أن تؤكد مايلي :

★ أن هنالك الفاظ كثيرة كانت تستعمل في الجاهلية لمعان
محددة ، ثم جاء الاسلام وتصرف فيها فصارت لها معان أخرى ، وان
لم تتغير صياغتها من نحو : الصلاة ، الصوم ، الزكاة ، الحج ،
الاسلام ، الايمان ... وغيرها .

★ أن بعض هذه الألفاظ اشتق ولم يكن من قبل معروفا بهذه
الصيغة أو الدلالة مثل المنافق .

★ أن الرسول صلى الله عليه وسلم قد تولى بنفسه بيان هذه
المصطلحات الجديدة ، وأن هذا البيان قد حصل بطرق مختلفة كقوله ،
أو فعله ، أو تقريره عليه الصلاة والسلام :

ففي الصلاة مثلا نجد الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي ثم
يقول : ,,صلوا كما رأيتموني أصلي ,, . وفي الحج يقول : ,,خذوا
عني مناسككم ,, .

ومثل ذلك في الصيام والزكاة وسائر العبادات ، نجد الصحابة
رضوان الله عليهم . يؤدون عبادتهم كما رأوا الرسول عليه السلام
وكما سمعوا منه .

وفي المعاملات من بيع واقتراض ورهن وزواج قلّد الصحابة رسول
الله صلى الله عليه وسلم واجتنبوا ما حظر .

لقد أخذت اللغة العربية بهذا التغير الدلالي في الفاظها تتحول
لتصبح لغة حضارة من نوع فريد للتشريع فيها مكان مرموق ، وأخذت

عقول المسلمين تتجه الى تكوين لغة علمية تحددبها الفكرة تحديدا واضحا ، ذلك لأن الاحكام التي يراد فهمها وتطبيقها تخاطب العقل الذى هو مناط التفكير ودعامة الاقناع ووسيلة الفهم ، وبذلك بدأت العربية بهذه الكلمات الاسلامية ترسى قواعد المصطلح العلمى وفق أسس منهجية أدت الى قيام علوم اسلامية التحمت فيها جهود الفقهاء بجهود اللغويين وغيرهم من علماء أصول الفقه والمتكلمين .

ولقد أغنى أولئك السلف الصالح بجهودهم خلال العصور هذا الرصيد من المصطلحات ، ولكنه ظل مبعثرا هنا وهناك فى تضاعيف كتبهم وأعمالهم (٢٨) . وبات من المتعذر على المسلمين أن يفكروا فى فصل علوم العربية عن علوم الاسلام ، أو يفكروا فى العلوم الاسلامية والعلوم الشرعية دون استخدام اللغة العربية (٢٩) .

ويجب التنويه أن تلك المصطلحات لم تكن ارتجالا من لدن الفقهاء وغيرهم من الشرعيين ، وانما وجعوا فيها الى ما جاء به الاسلام نفسه ويبقى لهم بعد ذلك فضل صياغة التعريفات الدالة على المعانى الجديدة ، وأن هذه التعريفات قد مرت بمراحل من التطور فى صيغ أساليبها (٣٠) .

ففى كل باب من أبواب الفقه نجد الفاظا لمعان اصطلاحية غير معانيها اللغوية . ففى الارث مثلا : الفرائض ، الأكدرية ، العصبية ، العول ، الحرمان . . . الخ (٣١) . وفى النكاح : الشغار ، اللعان ، الفسخ ، الخلع ، خيار العيب ، العزل ، الاستبراء . . . الخ (٣٢) . وفى الدعوى : تخصيص القضاء ، دفع الدعوى يمين الاستظهار ، الحجر الخ (٣٣) .

ولا يغفل الفقهاء ، كما بينا ، عند استعمالهم مصطلحا أن يبينوا معناه الذى نقل اليه ، ومثاله : الوقف فى اللغة الحبس ، وفى الاصطلاح حبس العين عن ان تكون ملكا لأحد من الناس ، والتصديق بمنفعتها .
 وإذا عرضت لهم كلمة معربة (٣٤) نصّوا على ذلك ، ومثاله :
 الخلو ، السفتجة ، والكدك (٣٥) . ولا شك أنهم بذلك قد اغنوا الألفاظ الاصطلاحية فلم يعرض لهم معنى الا اصطلاحوا على الدلالة عليه بلفظ عربى ينقلونه عن معناه اللغوى الى معناه الاصطلاحى لأى مناسبة ، فاذا لم يجدوا للمعنى لفظا عربيا ادخلوه من باب التعريب . ولم يضيّقوا ذرعا بذلك .

وبعد ، فاجمالا لما سبق بيانه فى هذه التوطئة فى المصطلحات الفقهية نقول :

أولا : ان الرسول صلى الله عليه وسلم قد وضع البذور الأولى للغة الفقهاء عندما كان ينقل بعض الألفاظ العربية من معانيها اللغوية الى حقائق شرعية أو اصطلاحية . ولقد تم هذا النقل عن طريق المجاز اللغوى ، يقول السيوطى نقلا عن ابن برهان : ،،والأول - يعنى نقل الأسماء من اللغة الى الشرع - هو الصحيح ، وهو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نقلها من اللغة الى الشرع ، ولا تخرج بهذا النقل عن أحد قسمى كلام العرب ، وهو المجاز ، . (٣٦) .

وفى القرن الثالث الهجرى تضخم رصيد هذه المصطلحات وتوزعت كتب الفقه وساهم اللغويون فى ذلك ، ولكن طابع الفردية ظل مميّزا فى هذه الجهود ، ولهذا السبب يمكن عزو الاختلاف بين فقهاء الحجاز وفقهاء العراق . فقهاء الحجاز مثلا لا يفرقون بين الفرض والواجب ، على عكس فقهاء العراق . وفقهاء الحجاز

لا يفرقون بين الباطل والفاقد فى المعاملات أو العبادات ، بينما فقهاء العراق يفرقون بين الباطل والفاقد فى المعاملات ، ويسوون بينهما فى العبادات . .

ثانيا : أن التحضر الذى أفاء على الأمة الاسلامية منذ أواخر القرن الثانى الهجرى قد انعكس على مظاهر الحياة كلها ، وأن الناس قد تأثروا بذلك فى لبسهم وأكلهم وكل مظاهر حياتهم ، ومن المحال أن لا يتأثروا كذلك فى تفكيرهم ولسانهم ، لذا دخلت طائفة من الألفاظ الأعجمية لغة الفقهاء من باب التعريب .

ثالثا : ان العربية قادرة على الاستجابة لسائر دواعى الحياة الدينية والدينية وأن الاشتقاق فيها يمنحها الجدة ومسيرة الزمن مما يضمن لها الخلود والبقاء .

رابعا : ومن هنا جاز لنا أن نقترح أنه يمكن لباحث أو مجموعة من الباحثين أن يعكفوا على جمع هذه المصطلحات مع شروحها ، وأن يضيفوا اليها ما استحدث المعاصرون فى هذا الباب ، وبذلك يكون هذا العمل معجما تخصصيا فى لغة الفقهاء ، ثم هو عمل تمهيدى للمعجم التاريخى ، الذى مازال الأمل المنشود لمجمع اللغة العربية بالقاهرة ، ونرجو أن تقيض أسباب اخراجه .

الهوامش والمراجع

- (١) انظر الباقلاني ، أبو بكر محمد بن الطيب (ت ٤٠٣ هـ) اعجاز القرآن تحقيق السيد أحمد صقر . القاهرة . دار المعارف ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٤ م ص ١٩ و ٣٥ وانظر فك ، بوهان : العربية - دراسات في اللغة واللهجات والأصناف ، ترجمة عبدالحليم النجار القاهرة ، ١٩٥١ م ، ص ١ وما بعدها .
- (٢) سورة النحل آية ٤٤ -
- (٣) سورة البقرة آية ١١٠ - الصلاة بمعناها اللغوي مطلق الدعاء ، وفي معناها الاسلامي الشرعي عبادة خاصة كما بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- (٤) انظر ابن الأثير ، المبارك بن محمد (ت ٦٠٦ هـ) النهاية في غريب الحديث والأثر ، تحقيق طاهر الزاوي ومحمود محمد الطناحي ، ط الحلبي القاهرة (٦٣-١٩٦٥م) المقدمة ٤/١ وما بعدها .
- (٥) على هذا الأساس كانت ،،سؤالات نافع بن الأزرق ،، لابن عباس رضي الله عنهما والاختار التي رويت عنه تشير الى أنه ابتدع لونا من تفسير الفاظ القرآن يقوم على الاستعانة بما أثر من كلام العرب شعرا أو نثرا حتى تحرج الناس وتشككوا فيما ذهب اليه . يروي حميد الأعرج وعبدالله بن أبي بكر بن محمد عن أبيه قال : بينا عبدالله بن عباس جالس بفناء الكعبة قد اكتنفه الناس يسألون عن تفسير القرآن ، قال نافع بن الأزرق لنجدة بن عويمر : قم بنا الى هذا الذي يجتري على تفسير القرآن بما لا علم له به ، فقاما اليه فقالا : انا نريد أن نسألك عن أشياء من كتاب الله فتفسرها لنا . وتأتينا بمصادقه من كلام العرب ، فان الله تعالى انما أنزل القرآن بلسان عربي مبين ، فقال ابن عباس : سلاني عما بدا لكما .
- فقال نافع : اخبرني عن قول الله تعالى : (عن اليمين وعن الشمال عزين) ؟
- قال ابن عباس : العزون : حلق الرفاق .
- قال نافع : وهل تعرف العرب ذلك ؟
- قال ابن عباس : نعم أما سمعت عبيد بن الأبرص وهو يقول :

فجاؤا يهرعون اليه حتى

يكونوا حول منبره عزينا

ثم استمر يسأله عن هذه الوجه مسائل عديدة طالت رواية هذه المحاوره في كتاب الاتفاق حتى ملأت خمس عشرة صفحة (انظر السيوطي ، جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١ هـ) الاتفاقان في علوم القرآن ط الحلبي القاهرة . ١٣٧ هـ - ١٩٥١ م الجزء الأول ص ١٢١ وما بعدها) .

- (٦) انظر أبو الطيب ، عبد الواحد بن علي اللغوي (ت ٣٥١ هـ) ، مراتب النحويين تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ط مصر ١٩٥٥ م ص ٤٨ -

- (٧) انظر الرازى ، ابو حاتم أحمد بن حمدان (ت ٣٢٢ هـ) كتاب الزينة فى الكلمات الاسلامية العربية - تحقيق حسين الهمدانى ، ط القاهرة ١٩٥٧ م الجزء الأول ص ٥٦ وما بعدها .
- (٨) المصطلح هو : اللفظ أو الرمز اللغوى الذى يستخدم للدلالة على مفهوم علمى أو عملى أو فنى أو أى عمل ذى طبيعة خاصة (شاهين ، عبدالصبور . العربية لغة العلوم والتقنية ، ط السعودية ، الدمام ١٤٠٣ هـ ص ١٢١) وأقول ان هذا التعريف غير مانع لدخول كثير من الألفاظ اللغوية المستعملة فى العلوم ضمن التعريف كالضوء فى علم الفيزياء والحديد والذهب فى الكيمياء والجمع فى الحساب وهلم جرا .
- (٩) ابن فارس ، ابو الحسين أحمد (ت ٣٩٥) الصحاحى فى فقه اللغة وسند العربية فى كلامها ، تحقيق مصطفى الشومى ، ط لبنان ١٣٨٣ هـ ص ٧٨ وما بعدها .
- (١٠) التسع ، جزء من تسعة أجزاء متساوية ، انظر المعجم الوسيط
- (١١) فى اللسان : سمي المنافق منافقا لأنه نافر كالبيربوع وهو دخوله نافقاه .
- (١٢) لعل الأصل : من الأمان أو الايمان وهو التصديق . لأن الأمان - بمعنى الأمن - غير الايمان كما هو معروف .
- (١٣) فى اللسان : سمي المنافق منافقا لأنه نافر كالبيربوع وهو دخوله نافقاه
- (١٤) فى الاصل المطبوع الرطبة بكسون الطاء والأصح فتحها كما فى اللسان مادة (ف س ق) .
- (١٥) شطر البيت من انشاد ابي عبيد (اللسان) .
- (١٦) البيت واراد فى اللسان منسوبا للثابتة الزباني ، وهو فى ديوانه
- (١٧) يقال حج الشجة اذا سيرها بالميل ليعالجها (انظر معجمات اللغة)
- (١٨) البيت وارد فى (اللسان) منسوبا للمخيل السعدى القريعى التميمى ، وهو شاعر مجيد مخضرم .
- (١٩) الجاحظ ، أبو عثمان : الحيوان ، تحقيق عبدالسلام هارون ، ط الحلبي بالقاهرة ، ١٩٥٨ ، ١ - ٣٢٧ - ٣٢٨ . وانظر الصحاحى ص ٩٠
- (٢٠) الحلوان : ما تهبه لانسان على شى يفعله غير الأجرة . والحلوان أيضا ما يأخذه الرجل من مهر ابنته لنفسه (صحاح الجوهري) .
- (٢١) الصفايا : ما كان يصطفيه الرئيس لنفسه من خيار الغنيمة .
- (٢٢) الحيوان ١ - ٣٣٠ - وانظر : السيوطى ، المزهر فى علوم اللغة وانواعها ، ط - الحلبي ، القاهرة تحقيق محمد أحمد جاد المولى وآخرين . ١ - ٢٩٦
- (٢٣) الصحاحى ص ٩٠ .
- (٢٤) كذا فى الاصل : ولعل الصواب أن يقال : لا يملك كل شى ، اذ يملك الانسان الواحد أكثر من شى واحد فى غالب الأحوال .
- (٢٥) كتاب الزينة فى الكلمات الاسلامية ٢ - ٦٧ .
- (٢٦) انظر لزيادة التفصيل المرجع السابق ، ص ٣٢ ، ٤٩ ، ٥٩ ، ٦٣ ، ٧٠ .
- (٢٧) راجع نص ابن فارس ، وانظر لمزيد من التوسع الحيوان ١ - ٣٣٢ . وكتاب التربية ١ - ١٤٦ - ١٤٧ -

- (٢٨) نهض مجموعة من الباحثين الى وضع التصانيف التي تشرح هذه الكلمات وقد عرفت تلك الكتب بكتب الفريبيين (القرآن والحديث) ، أى شرح غريب القرآن ، وشرح غريب الحديث النبوى ، وكذلك مجاز القرآن ومجاز الحديث وهو نوع من البحث الدلالى فى الفاظ القرآن والحديث وتطور استعمالها .
- (٢٩) انظر كتاب الزينة فى الكلمات الاسلامية العصرية ، الجزء الاول ، المقدمة ض ١ .
- (٣٠) قارن مثلا بين تعريف ,,بيع السلم,, فى مبسوط الامام محمد (عن القرن الثانى) والتعريف الوارد فى بدائع الامام الكاسانى الملقب بملك العلماء (من القرن السادس) .
- (٣١) انظر ابن النجار ، منتهى الارادات ٢ - ٦٩ وما بعدها .
- (٣٢) المرجع السابق ٢ - ١٥١ وما بعدها .
- (٣٣) المرجع السابق ٢ - ٥٧٤ وما بعدها .
- (٣٤) التعريب هو : نقل اللفظ من العجمية الى العربية ، والمشهور فيه التعريب وسماه سيبويه وغيره ,,اعرابا,, - وهو امام العربية - فيقال حينئذ ,,معرب,, « يسكون الراء) ومعرب بتشديد الراء المفتوحة (الخفاجى ، شهاب الدين (ت ١٠٦٩ هـ) : شفاء الغليل فيما فى كلام العرب من الدخيل ، تحقيق عبدالمنعم خفاجى ، ط مصر ١٣٧١ هـ ، ص ٢٣ .
- (٣٥) الخلو : لفة من خلا الاناء مما فيه ، أى : صفر فهو خال ، واصطلاحا : تنازل المرء عن الحق بعوض والسفتجه : بفتح السين والفاء بينهما فاء ساكنة ، لفظ معرب ج سفاتج ، واصطلاحا : ما يعرف اليوم بالحوالة المالية ، وهى وثيقة تمكنك من قبض مسالك الذى اقترضه شخصا عندما تنتقل لبلد آخر من وكيله أو عميله فى البلد الآخر درءا لخطر الطريق ومونة الحمل . والكدك بالتحريك معرب ، وهو ما يبيئه المستأجر فى عقار الوقف دون ان يحسب ذلك على الوقف ، والكاديك : ربح عقار ذلك الوقف .
- (٣٦) المزهر فى علوم اللغة وأنواعها ١ - ٢٩٨ - ٢٩٩ .